

المملكة المغربية

وزارة العدل

مديرية الإدارة العامة والموظفين

قسم تفتيش كتابة الضبط/4

عدد 1645 / 2

من وزير العدل

إلى السادة:

وكلاء الدولة العامين لدى محاكم الاستئناف بالرباط وفاس وطنجة

الموضوع: إيداع وحفظ مستندات الإقناع.المرجع: مناشير الوزارة عدد 46/د/100756م/ا 1516/د 257 و 8 المؤرخة في 18 يونيه و 17 يوليوز 1958 و 13 نونبر 1961 و 30 مارس 1965 و 26 أكتوبر 65 وملاحظاتنا عدد 556 وعدد 656 بتاريخ 25 أبريل و 2 ستمبر 1965.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

لقد كان الهدف من محتويات المناشير المشار إليها في المرجع إعطاء تعليمات من شأنها أن تساعد مكاتب النيابة العامة على القيام بمهمتها خصوصا فيما يرجع لصيانة مستندات الإقناع وتدبير شؤونها وعلاوة على التعليمات السابقة، فقد بين المنشور رقم 8 المؤرخ في 30 مارس 1965 بصفة إجمالية الاختلالات الواقعة في تدبير المستندات المذكورة ونص على الحلول الناجعة لتفاديها إذا ما عملتم على مراعاتها، بيد أنه لوحظ أن تلك التعليمات قد أهملت من جديد وأصبحت التصرفات الفاسدة المشار إليها في المناشير السالفة تتفاقم بصفة مدهشة بمكاتب النيابة العامة - وفعلًا فقد لوحظ أن مستندات الإقناع التي تعتبر الحجة الملموسة الوحيدة في يد الاتهام لا تضمن في الدفتر رقم 8 بالكيفية المقررة بل توجد في غالب الأحيان مبعثرة في أسراب المحاكم.

ولوحظ من جهة أخرى أن بعض الموظفين يتسلمون بعض المستندات كالزراي وجهازات الراديو والدراجات والتلاجات لاستعمالها في أغراضهم الشخصية مع علمهم أن مثل هذه التصرفات غير مسموح بها. ومما يحصل كثيرا، علاوة على ذلك، أن لا تقدم مستندات الإقناع إلى هيئة الحكم يوم انعقاد الجلسة

والسبب في ذلك إما كونها غير مسجلة في الدفتر المذكور أعلاه فيعسر أو يتعذر العثور عليها وإما وجودها تحت تصرف بعض الموظفين بصفة دائمة. وأذكر هنا بأن مثل هذه التصرفات ممنوعة بكيفية مطلقة وستتخذ عقوبات صارمة ضد الموظفين الذين توجد تحت أيديهم المستندات المتحدت عنها، فيتعين من الآن فصاعدا ارجاع جميع المستندات إلى كاتب النيابة العامة المكلف بالمحافظة عليها لتضمينها في دفتريه.

هذا وأطلب منكم أن تعملوا على تفادي هذه الحالة بصفة نهائية وأن تفتحوا دفترا للمراقبة توقعون على جميع أوراقه كي تسجل فيه جميع المستندات مع بيان المعلومات التالية:

- الرقم الترتيبي؛
 - رقم وتاريخ الملف؛
 - اسم المتهم أو المتهمين؛
 - الإحصاء المفصل لجميع مستندات الاقتناع.
- وزيادة على ما ذكر تلحق بكل مستند بطاقة تتضمن جميع المعلومات السالفة. ولما لهذه التعليمات من أهمية، أطلب منكم أن تطلعوا عليها جميع الموظفين التابعين لنفوذكم مع الحرص على تطبيقها بل دقة، وأن تخبرونا باستعمال جميع الإجراءات التي اتخذتموها مع الصعوبات التي يمكنها أن تعترضكم في هذا السبيل.
- والسلام.**

وكيل الدولة العام
أحمد الكتاني